[44] آوى إلى فراشه لا يصلي شيئا إلا بعد انتصاف الليل لا في رمضان ولا في غيره.
أقول: قد عرفت أن معارضاة هذه الاحاديث متواترة بل تجاوزت حد التواتر كما تقدم في الابواب الثمانية، فلا بد من تأويلها، وقد حمل الشيخ هذه الاحاديث على نفي الجماعة في نوافل رمضان، واستشهد بما يأتي (3)، ويمكن أن يراد عدم استحباب الزيادة في النوافل المرتبة أو يراد نفى وجوب نافلة شهر رمضان وإن ثبت الاستحباب بما تقدم (4)، ويحتمل الحمل على نفي تأكد الاستحباب بالنسبة إلى النوافل اليومية فانها آكد، أو على النسخ بأنه لم يكن يصلي ثم صار يصليها، أو على نفي صلاة التراويح كما يفعله العامة، ويحتمل الحمل على أنه (عليه السلام) ما كان يصلي هذه النوافل في المسجد بل في البيت لما مر (5) ويأتي (6)، وقد حملها ابن طاووس في كتاب (الاقبال) على التقية تارة، وعلى غلط الراوى اخرى (7)، واستدل بما تقدم (8) من تكذيب الراوي والدعاء عليه في حديث ابن مطهر، ويحتمل غير ذلك. (10061) 4 - محمد بن مكي الشهيد في (الذكرى) قال: قال ابن الجنيد: قد روي عن أهل البيت زيادة في صلاة الليل على ما كان يصليها الانسان في غيره أربع ركعات تتمة اثنتى عشرة ركعة. قال الشهيد: مع أنه قائل بالالف أيضا وهذه زيادة لم نقف على مأخذها

_____ (2) تقدم في الأبواب الثمانيه من هذه الأبواب.
(3) يأتي في الحديث 1، 2 من الباب 10 من هذه الأبواب. (4) تقدم في الباب 8 من هذه الأبواب. (5) مر في الحديث 1، 3 من الباب 2 من هذه الأبواب. (6) يأتي في الحديث 1 من الباب 10 من هذه الأبواب. (7) الاقبال: 11. (8) تقدم في الحديث 8 من الباب 76 من هذه الأبواب. 4 - الذكرى: 253. (*) _____